وهؤلاء الرهبان والراهبات، في صيامهم: العشر الأولى، من ذي الحجة، ليس لهم: إلا التعب في هذا الحر، والجوع والعطش، لأنهم مخالفون للرسول ﷺ في العبادات كلها.

* فصيامهم في العشر، مردود عليهم، لا يقبل منهم، لأنهم يتعبدون الله تعالىٰ بالأحاديث الضعيفة، وبجهل بالغ، وبعلم غير نافع.

فعن عائشة رضي الله عنها قالت، قال رسول الله ﷺ: (من أحدث في أمرنا – أو ديننا – هذا ما ليس منه، فهو رد).

وفي رواية: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد).[1]

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (ربَّ صائمٍ حظه من صيامه: الجوع والعطش).[2]

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٦٩٧)، ومسلم في «صحيحه» (١٧١٨).

(٢) حديث صحيح.

أخرجه النسائي في «السنن الكبرىٰ» (٣٢٤٩)، وابن ماجه في «سننه» (١٣٨٠)، وأحمد في «المسند» (٩٦٨٣).

وفي هـذا الحـديث: يخبـر الرسـول ﷺ، أن العبد، حتىٰ لو صام، فليس صيامه يقبل، ولـيس له إلا الجوع والعطـش، لأن صـيامه مخـالف في الشرع.

❊ ولا يحصـل لـه الأجـر والثـواب مـن الله تعـالىٰ، لأن صـيامه بدعـة، والله تعـالىٰ نهـىٰ عـن البدع في الدين.

❊ لـذلك: يجـب علـىٰ المسـلم أن يـؤدي العبـادة وفـق الشـريعة المطهـرة، حتـىٰ يفـوز بالأجر والثواب.